

Distr.
GENERAL

S/1996/913
5 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس الأمن ١٠٥٦ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٦، الذي طلب إليّ فيه أن أقدم تقريراً شاملاً في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وفي ذلك القرار، وافق مجلس الأمن على اقتراحي بتعليق عمل لجنة تحديد الهوية مؤقتاً، على أن يكون ذلك مشفوعاً بخفض أفراد بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، إلى أن يُظهر الطرفان كلاهما، المغرب والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (البوليساريو)، ما يلزم من الإرادة السياسية والتعاون والمرونة لاستئناف عملية تحديد الهوية واستكمالها في وقت مبكر تنفيذاً لخطة التسوية (S/21360 و S/22464). كما أيد المجلس اقتراحي بإجراء تخفيض في قوام العنصر العسكري للبعثة بنسبة ٢٠ في المائة على أن يكون مفهوماً أن هذا التخفيض لن يؤدي إلى إضعاف الفعالية التشغيلية للبعثة في رصد وقف إطلاق النار. وطُلب من الطرفين القيام، كتعبير منهما على حسن النية، بالتعاون فيما يتصل بالإفراج عن السجناء السياسيين الصحراويين وتبادل أسرى الحرب على أسس إنسانية في أقرب وقت ممكن.

٢ - ويغطي الفرع الثاني من هذا التقرير المناقشات التي أجراها السيد إيرك جنسن، ممثلي الخاص بالنيابة، مع الطرفين ومع البلدين المجاورين؛ ويتناول الفرع الثالث عملية تحديد الهوية وجوانب أخرى من الخطة؛ ويغطي الفرع الرابع أعمال العنصر العسكري وعنصر الشرطة المدنية من البعثة؛ ويغطي الفرع الخامس الجوانب المالية؛ ويتضمن الفرع السادس ملاحظات.

ثانياً - الاجتماعات التي عُقدت مع الطرفين ومع البلدين المجاورين

٣ - حسبما يتضح من تقرير المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦ (S/1996/674)، تم تنفيذ اقتراحي المتعلق بالاحتفاظ بمكتب سياسي لمواصلة الحوار مع الطرفين والبلدين المجاورين، في سياق خطة التسوية. ويرأس المكتب السياسي ممثلي الخاص بالنيابة، الذي بذل جهوداً مكثفة، وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٠٥٦ (١٩٩٦) لتسهيل أي جهد يبذل لمساعدة الطرفين على المضي في مسار يؤدي إلى وضع صيغة متفق عليها لتسوية خلافاتهما. وإضافة إلى دعم ممثلي الخاص بالنيابة، يكفل المكتب السياسي دوام الاتصال مع جبهة البوليساريو في تندوف، ويساعد على الاحتفاظ بالاتصالات الأخرى ويقدم مساعدة عامة لبعثات تقصي

الحقاق الموفدة الى الإقليم والى منطقة تندوف. ويقوم أيضا برصد وسائل وشبكات الإعلام المحلية والإقليمية والدولية ويعمل مع الموظف القانوني المستقل فيما يتصل بتنفيذ ولايته.

٤ - وعلى إثر اعتماد القرار ١٠٥٦ (١٩٩٦)، قام ممثلي الخاص بالنيابة بسفريات منتظمة بين الرباط ومنطقة تندوف، وبذل قصارى جهده لتطوير زخم لتبادل الآراء والمقترحات بين الجانبين. وتقابل وتحدث عن طريق الهاتف في كل أسبوع تقريبا مع السيد إدريس بصري وزير الداخلية المغربي، ومع السيد مصطفى بشير سعيد منسق جبهة البوليساريو لدى البعثة. وتقابل أيضا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، في الجزائر مع السيد أحمد عطايف وزير خارجية الجزائر وتقابل في نواكشوط مع السيد معاوية ولد سيد أحمد طايح رئيس جمهورية موريتانيا الإسلامية ومع السيد لحمرابت سيدي محمود ولد شيخ أحمد وزير الخارجية. وركزت المناقشات التي أجراها ممثلي الخاص بالنيابة مع جميع الأطراف المذكورين أعلاه على سبل التغلب على العقبات التي تعترض تنفيذ خطة التسوية، ولا سيما الجوانب التي أبرزها مجلس الأمن. كما تناولت المناقشات تدابير أخرى من شأنها أن تساهم في بناء الثقة.

٥ - وفي قراره ١٠٥٦ (١٩٩٦) قرر مجلس الأمن من جديد أن إحراز التقدم يتطلب أن تتوافر لدى الطرفين كليهما رؤية لفترة ما بعد الاستفتاء. وأيد اقتراحي للاحتفاظ، في إطار خطة التسوية، بمكتب سياسي لمواصلة الحوار بين الطرفين والبلدين المجاورين وتيسير أي جهد آخر من شأنه أن يدفع بالطرفين إلى وضع صيغة متفق عليها لتسوية خلافتهما. ومما يدعو إلى التشجيع أن لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (الرابعة) التابعة للجمعية العامة بُلِّغت في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ بأن الاتصالات قد أجريت وأنها سوف تستمر وأنها لن تغفل عن خطة التسوية الناضجة لإجراء الاستفتاء.

٦ - وكررت حكومة المغرب وجبهة البوليساريو التأكيد على التزامهما بخطة التسوية. وتواصلان احترام وقف إطلاق النار ويحدوهما الأمل في إيجاد سبل تيسر استئناف عملية تحديد الهوية، التي يرغب الطرفان كلاهما في استكمالها، وتنفيذ الخطة تنفيذا تاما. وأعربت حكومة الجزائر عن دعمها المتواصل للبعثة، وأيدت خطة التسوية وأكدت مسؤولية الأمم المتحدة، لا سيما مجلس الأمن، في ما يتصل بضمان تنفيذ تلك الخطة. وتشارك حكومة موريتانيا هذا الرأي وتعتقد بأن إيجاد حل لمشكلة الصحراء الغربية أمر له أهمية حاسمة فيما يتعلق بأمن واستقرار المنطقة.

ثالثا - عملية تحديد الهوية وجوانب أخرى لخطة التسوية

لجنة تحديد الهوية

٧ - ليس ثمة سبيل حتى الآن للتوفيق بين موقفتي حكومة المغرب وجبهة البوليساريو فيما يتعلق باستئناف عملية تحديد الهوية، حسبما صرحت بذلك في تقريرتي المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦ (S/1996/674). وتستجد جبهة البوليساريو بمقترحات التسوية التي قدمتها في تقريرتي المؤرخين ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣ (S/26185) و ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤ (S/1994/283)، والتي تنص على أنه ينبغي أن يكون مقدمو الطلبات أعضاء في "فخذ صحراوي مشمول بتعداد السكان لعام ١٩٧٤"، وتنص على أن المجموعات القبلية المطعون فيها وهي مجموعة حاء (قبائل الشمال ومجموعة طاء) (الشرفا) ومجموعة ياء (القبائل الساحلية والجنوبية) لا تتألف من "أفخاذ فرعية" بالمعنى المقبول لهذه العبارة. ومن هذه المجموعات لا تقبل لعملية تحديد الهوية إلا الأفراد الذين كانوا مشمولين في تعداد السكان. وعلى النقيض من ذلك تصر حكومة المغرب على أن المجموعات المعترض عليها هي مثل الأفخاذ الفرعية الأخرى وعوملت بنفس معاملتها لأغراض تعداد السكان الإسباني، وليس ثمة أساس لمعاملة أفرادها بطريقة مختلفة عن معاملة أفراد الأفخاذ الفرعية الأخرى في العملية الحالية لتحديد الهوية، وليس القصد من مقترحات التسوية التي طرحتها التمييز على هذا النحو. وأعربت عن رغبتها في أن تمضي البعثة قدما في أعمالها، دون الإضرار بقرار اللجنة، مع تحديد هوية جميع الأشخاص الذي قدمت طلباتهم في الموعد المحدد. وتتعلق أي عقبة إضافية تعترض استئناف عملية تحديد الهوية بقوائم الأشخاص الذين تم تحديدهم بالفعل والذين تبين أنهم مؤهلين للتصويت. وتصر جبهة البوليساريو على توفير تلك القوائم قبل استئناف عملية تحديد الهوية؛ وترفض حكومة المغرب ذلك بوصفه أمرا مخالفا لأحكام خطة التسوية كما أنه يفترض إلى موافقة مجلس الأمن.

٨ - وفي ظل هذه الظروف، خلصت في أيار/مايو الماضي إلى أنه يتعين قبول حقيقة مفادها أنه ليس بالمستطاع استئناف عملية تحديد الهوية في وقت مبكر ولا ينبغي استبقاء الموظفين المعنيين لعملية تحديد الهوية والواجبات ذات الصلة. بيد أنه يمكن إعادة تعيين الموظفين ذوي الخبرة المطلوبين حينما تستأنف عملية تحديد الهوية بالبعثة في غضون وقت قصير بعد إخطارهم. ولقد استكمل الآن تخفيض موظفي لجنة تحديد الهوية. ولقد غادر زهاء ٤٠ شخصا خلال شهري شباط/فبراير وآذار/مارس كما غادر ٤٣ شخصا آخرين في نيسان/أبريل وأيار/مايو. ولقد غادر الـ ٢٣ موظفا الذين واصلوا عملهم بالبعثة حتى نهاية شهر تموز/يوليه لإغلاق المراكز، وتخزين المعدات وإعداد محفوظات عملية تحقيق الهوية وتجميعها لنقلها إلى جنيف، بعد استكمال هذه المهام ولم يبق أحد في البعثة أحد من ١٣٠ موظفا الذين عملوا في عملية تحديد الهوية في عام ١٩٩٥. وأسفر ذلك عن تحقيق وفورات كثيرة.

٩ - ولا يزال لمنظمة الوحدة الأفريقية وجود رفيع المستوى في منطقة البعثة لضمان مواصلة التعاون مع البعثة. وأود أن أعبر مرة أخرى عن تقديري لمنظمة الوحدة الأفريقية لمواصلتها دعم تنفيذ خطة التسوية.

تبادل أسرى الحرب

١٠ - بلغني من حكومتي ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية أنه، عقب مبادرة منهما، تم في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ إطلاق سراح ٦٦ من أسرى الحرب التابعين لجبهة البوليساريو الذين كانوا محتجزين في

السجون المغربية وذلك بمساعدة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر. ومن الجدير الإشارة في هذا الصدد إلى أنه أطلق سراح ١٨٥ من أسرى الحرب المغربية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ كانوا محتجزين لدى جبهة البوليساريو وذلك بمساعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر وحكومتى الأرجنتين والولايات المتحدة. وأعرب عن تقديره لجهود الدول الأعضاء التي ساعدت في تنفيذ هاتين العمليتين لإطلاق سراح أسرى الحرب.

الإفراج عن السجناء السياسيين

١١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل القانوني المستقل جهوده من أجل الإفراج عن السجناء السياسيين. وبعد اجتماعه في مطلع تموز/يوليه مع السلطات المغربية في الرباط وممثلي جبهة البوليساريو في لاس بالماس، جزر الكناري، عاد إلى منطقة البعثة خلال الأسبوع الأول من آب/أغسطس. وفي ٢٧ آب/أغسطس، قام بزيارة بعض معسكرات اللاجئين في منطقة تندوف والتقى بمسؤولي جبهة البوليساريو وعدد من المشايخ الذين زودوه بمعلومات مفيدة.

١٢ - ونظمت جبهة البوليساريو أيضا اجتماعا بين القانوني المستقل وممثلي رابطة أسر السجناء والأشخاص المختفين الصحراويين. وفي ذلك الاجتماع، سلم ممثلو الرابطة قائمة بالأشخاص الذين يُقال إنهم "اختفوا" إلى القانوني المستقل. وقام القانوني المستقل بمقارنة القائمة بالبيانات التي في حوزته، وهو الآن بصدد الانتهاء من إعداد قائمة بالتعاون مع الرابطة التي طلب منها إيضاح بعض معلوماتها. ويتوقع من جبهة البوليساريو أن تصادق على القائمة قبل إرسالها رسميا، عن طريق ممثلي الخاص بالنيابة، إلى السلطات المغربية التي سيتابع القانوني المستقل بذل جهوده لديها.

إعادة اللاجئين إلى الوطن

١٣ - واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رصد التطورات في المنطقة وتعهدت بأن تستعرض وتستكمل باستمرار خطة الإعادة إلى الوطن التي وضعت في عام ١٩٩١. وقد حددت عمليات الاستكمال في التقديرات السوقية تكلفة مشروع الإعادة إلى الوطن الذي تضطلع به المفوضية بقرابة ٥٠ مليونا من الدولارات. وعندما تسمح الظروف، تعتزم المفوضية الاضطلاع بعملية تسجيل مسبقة للعائدين المحتملين، وهي جزء أساسي من الأعمال التحضيرية لعملية الإعادة إلى الوطن في إطار خطة التسوية. وفي نفس الوقت، أُنجز مسح موارد المياه وإن كان قد جرى وقف برنامج يُعتمد القيام به للحفر حول مواقع الإعادة إلى الوطن المحتملة.

١٤ - وأوفدت المفوضية عدة بعثات إلى الإقليم والمغرب والجزائر، بما في ذلك مخيمات اللاجئين في منطقة تندوف. وأجرت مناقشات مع الأطراف المعنية التي تعهدت جميعها بتقديم تعاونها ودعمها الكاملين. واضطلعت المفوضية أيضا، بالتشاور مع الممثل الخاص بالنيابة، بعدد من المبادرات لاستكمال الجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وبالإضافة إلى ذلك، تواصلت المفوضية ببرنامجها لتقديم المساعدة إلى أكثر اللاجئين تأثرا في المخيمات.

رابعاً - الجوانب المتعلقة بالعنصر العسكري والشرطة المدنية

العنصر العسكري

١٥ - عملاً بقرار مجلس الأمن ١٠٥٦ (١٩٩٦)، خُفِّضَ العنصر العسكري الذي يرأسه الميجور جنرال خوسيه إدوارد غارسيا ليندرو (البرتغال) بمعدل ٢٠ في المائة من قوام يبلغ ٢٨٨ مراقباً عسكرياً في أيار/مايو إلى ٢٣٠ مراقباً بحلول ١ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر المرفق الأول). وقد تحقق هذا التخفيض عن طريق عمليات التناوب العادية، وحدث أكبر تخفيض في أيلول/سبتمبر عندما خُفِّضَ القوام من ٢٥٩ إلى ٢٣٢ مراقباً.

١٦ - وبالرغم من إجراء هذا التخفيض، أمكن الاحتفاظ بعدد الدوريات في الميدان عند المستوى السابق والحفاظ على الأنشطة التشغيلية العامة من خلال زيادة عدد رحلات الطيران الاستطلاعية بالطائرات العمودية. بيد أنه على النحو المبين في الفقرة ١٨ من تقرير المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦ (S/1996/674) تطلبت إعادة توزيع الدوريات نقل الأنشطة من موقع الأفرقة في دوغاج إلى موقع الأفرقة في أغوينيت في قطاع الجنوب (انظر الخريطة المرفقة بوصفها المرفق الثاني). وقد أُنجزَ النقل في ٢١ تموز/يوليه وأُغلقَ موقع الأفرقة في دوغاج الذي لا يوجد به مهبط للطائرات في ٨ آب/أغسطس. كما تطلب تخفيض القوى العاملة في الميدان الارتقاء بمستوى البنية الأساسية للاتصالات في سائر أنحاء منطقة العمليات. وتحقيقاً لهذه الغاية، أنشئ قسم للاتصالات مكون من أربعة ضباط إشارة (اثنان في مقر قيادة القوة وواحد في كل مقر قيادة قطاع).

١٧ - وفي الوقت الذي لا يزال وقف إطلاق النار فيه قائماً، لاحظت البعثة حدوث بعض الانتهاكات التقنية له، فضلاً عن تكثيف النشاط العسكري لدى الجانبين، ويبدو أن الهدف من ذلك هو ضمان الاستعداد القتالي مع اقتراب نهاية فترة الولاية الحالية للبعثة. وخلال آب/أغسطس، أجرت قوات جبهة البوليساريو مناورات بالذخيرة الحية. وفي ٣ أيلول/سبتمبر، رفض أركان الحرب العسكريون على الصعيد المحلي التابعون لجبهة البوليساريو السماح للبعثة بمراقبة واحدة من تلك المناورات. وأثيرت المسألة مع المسؤولين في الجبهة الذين أكدوا للبعثة تعاونهم التام وأشاروا إلى أنه سيُتخذ إجراء فيما يتعلق بذلك الحادث. وأجرى الجيش المغربي الملكي أيضاً مناورات بالذخيرة الحية في جميع القطاعات الفرعية وواصل أعمال الدفاع بما في ذلك مراكز إطلاق النيران والملاجئ وأنشأ مواقع للذخيرة وأعاد تزويد وتنظيم وحداته على طول المجاز الضيق. وقام الجيش المغربي الملكي أيضاً بطلعات جوية وأجرى تجارب لعمليات الإنذار الجوي من مطار سمارة.

١٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نشأت مصاعب بسبب عدم تعاون بعض ضباط الجيش المغربي الملكي مع البعثة. وفي ١٨ أيلول/سبتمبر، التقى قائد القوة بالسلطات العسكرية المغربية في أغادير التي ذكرت أنه قد اتخذ إجراء مناسب ضد ضباط الجيش المغربي الملكي الذين لم يتعاونوا مع البعثة. واعترفت

السلطات أيضا بعمليات نقل الأسلحة غير المأذون بها في منطقة سمارة، وأبلغ قائد القوة بأنه قد اتخذ إجراء مناسب فيما يتعلق بقائد الوحدة المعنية.

١٩ - وقدم المغرب وجبهة البوليساريو كلاهما الدعم السوقي للبعثة في مواقع الأفرقة. وفي هذا الصدد قامت جبهة البوليساريو بإصلاح مدارج الطائرات في مواقع الأفرقة في أغوينيت وتيفاريتي، ووعدت بالمساعدة في إصلاح المدارج في مواقع الأفرقة في محيريس والبير لحلو. وقام الجيش المغربي الملكي، من جانبه، بإصلاح المدرج الموجود في موقع الأفرقة بأم دريعة.

٢٠ - وقد يعزى الحفاظ على وقف إطلاق النار إلى تعاون الطرفين، ولو أنه قد يعزى أيضا إلى وجود المراقبين العسكريين في الميدان واستمرار أنشطة الدوريات، فضلا عن ثقة الطرفين في حياد المراقبين العسكريين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بذلت البعثة جهدا خاصا لتجنب زيادة حدة التوتر كما حدث قرب نهاية فترة الولاية السابقة في أيار/مايو ١٩٩٦، وهو ما ذكر في الفقرتين ١٩ و ٢٠ من تقرير المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس. ومما يبعث على سروري، في هذا الصدد، أن الجانبين كليهما قد وافقا على اقتراح قائد القوة بتعليق المناورات بالذخيرة الحية وبالأسلحة الجماعية والثقيلة خلال شهري تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

عنصر الشرطة المدنية

٢١ - خفض عنصر الشرطة المدنية الذي يرأسه المقدم جان كليفن (النرويج) من أقصى عدد له وهو ٩١ فردا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٤٤ فردا بحلول نهاية أيار/مايو، ثم خفض مرة أخرى عملا بتعليق عملية تحديد الهوية على النحو المبين في تقرير المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس. وقد اقتضى الأمر الاحتفاظ بتسع ضباط شرطة مدنية بغية ضمان أمن المعدات والمعلومات المحوسبة في العيون وتندوف. ويواصل عنصر الشرطة المدنية تقديم الحراسة وغيرها من أنواع المساعدة إلى البعثة حسب الاقتضاء.

خامسا - الجوانب المالية

٢٢ - اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٢/٥١ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، مبلغا اجماليه ٥٠٠ ٢٩٢ ١٣ دولار لتشغيل البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى نهاية فترة ولايتها الحالية في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. واعتمدت الجمعية العامة أيضا، في نفس القرار، مبلغا اجماليه ٥٠٠ ٦٠٩ ١٨ دولار للإبقاء على البعثة في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ ستجري قسمته فيما بين الدول الأعضاء بمعدل شهري يبلغ اجماليه ٥٠٠ ٦٥٨ ٢ دولار رهنا بصدور قرار من مجلس الأمن بتمديد ولاية البعثة فيما بعد ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

٢٣ - ولذا، فإذا قرر المجلس تمديد ولاية البعثة، حسب الموصى به في الفقرة ٢٩ أدناه، فإن تكلفة الإبقاء على البعثة لن تتجاوز المعدل الشهري المبين في الفقرة السابقة.

٢٤ - وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، وصلت الاشتراكات المقررة غير المسددة للحساب الخاص للبعثة في الفترة منذ إنشائها إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ إلى ٥٤,٢ مليون دولار. وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، كان مجموع الاشتراكات المقررة المستحقة لجميع عمليات حفظ السلام ٧٧٦,٢ مليون دولار.

سادسا - ملاحظات

٢٥ - منذ مستهل هذا العام، أبقى حالة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية محل المراقبة الدقيقة بغية تكييف قوامها ومواردها لتطور عملية السلام وضمان أن تدار عملياتها بأكثر الطرق فعالية من حيث التكاليف. ولهذا الغرض اقترحت ونفذت، بموافقة مجلس الأمن، تخفيضات ذات شأن في حجم ومهام البعثة في الأشهر القليلة الماضية. وعقب تعليق عملية تحديد الهوية، سحب ٢٤٠ من أصل ٤١٠ وظائف مدنية مأذون بها، مما لم يخلف إلا ١٧٠ وظيفة. وعلى النحو المبين في الفقرة ٢١ أعلاه، سمح التعليق أيضا بتخفيض عنصر الشرطة المدنية من ٩١ ضابطا إلى ٩ ضباط.

٢٦ - وبالإضافة إلى ذلك، نفذ تخفيض العنصر العسكري بمعدل ٢٠ في المائة. ونتيجة لذلك، فقد خفض هذا العنصر الآن إلى الحد الأدنى من عدد المراقبين العسكريين اللازم إذا كان للبعثة أن تستمر في رصد وقف إطلاق النار والتحقق منه حسب المطلوب منها بموجب ولايتها الحالية. وسمح التخفيض في لجنة تحديد الهوية والعنصر العسكري وعنصر الشرطة المدنية أيضا بإجراء تخفيض كبير في وظائف الدعم الإداري. وخفضت عمليات ضغط النفقات هذه تكلفة البعثة بقرابة ٤٠ في المائة، من رقم أصلي قدره ٤٨ ٤٥٦ ٠٠٠ دولار سنويا إلى اعتماد منقح قدره ٣٠ ١٣٢ ٠٠٠ دولار (صافي). وسأواصل إبقاء حجم البعثة قيد الاستعراض الفعلي لضمان أقصى قدر من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف.

٢٧ - والجهود المكثفة التي يبذلها ممثلي الخاص بالنيابة لمساعدة الطرفين في إيجاد سبيل للتغلب على خلافاتهما ووجود المكتب السياسي والمراقبين العسكريين ساعدوا كلهم في إعادة اطمئنان الطرفين إلى وجود استعداد مستمر لدى المجتمع الدولي لمساعدتهما في تسوية مشكلة الصحراء الغربية. وكان هذا أمرا هاما في ضمان احترام وقف إطلاق النار والحد من خطر العودة إلى الأعمال القتالية إذا لم يحرز تقدم في تنفيذ خطة التسوية. ومن الأمور الحيوية أن يستمر احترام وقف إطلاق النار، ولن أوصي بأي إجراء قد يعرض للخطر قدرة الأمم المتحدة على المساعدة في ضمان الحفاظ عليه.

٢٨ - وإفراج حكومة المغرب عن أسرى الحرب أمر يبعث على الترحيب بصفة خاصة، وينبغي أن يساعد في زيادة الثقة. ومن شأن التعاون مع القانوني المستقل في تنفيذ ولايته أن يمثل خطوة في نفس الاتجاه. وأحث الطرفين على المساهمة في اتخاذ المزيد من التدابير الإيجابية التي يمكن أن تساعد في تحسين احتمالات التوصل إلى تسوية دائمة.

٢٩ - وأحث الطرفين أيضا على مواصلة التعاون مع ممثلي الخاص بالنيابة في جهوده المبذولة لإيجاد حل للمسائل المعلقة بشأن تنفيذ خطة التسوية. وفي ضوء الدلائل الأخيرة على أن الطرفين يتقدمان صوب هذا الاتجاه وبغية السماح بإيجاد وقت لإحراز المزيد من التقدم، أوصي بأن يمدد مجلس الأمن ولاية البعثة لفترة أخرى مدتها ستة أشهر حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧، مع توضيح أنه لا يمكن أن يتوقع من المجتمع الدولي أن يؤيد تمديد ولاية البعثة إلى أجل غير مسمى ما لم يحدث تقدم ملموس نحو التوصل إلى تسوية لمسألة الصحراء الغربية.

٣٠ - وأود أن أتوجه بالشكر لممثلي الخاص بالنيابة وإلى موظفي البعثة المدنيين والعسكريين لجهودهم التي لا تكل المبذولة من أجل المضي قدما بالعملية.

المرفق الأول

تكوين العنصر العسكري لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

القوام الحالي		
المجموع	وحدات الدعم	المراقبون العسكريون
٢٥		٢٥
١		١
١٣		١٣
٨		٨
٥		٥
٥		٥
٦		٦
٦		٦
٣		٣
٩		٩
٢٠ (ب)	٢٠	صفر
٢		٢
١٦		١٦
١٣ (ب)	٧	٦
٣		٣
٢٥		٢٥
٣		٣
٨		٨
١٣		١٣
١١		١١
٤		٤
٣		٣
١٢		١٢
١٥		١٥
١		١
٢٣٠	٢٧	٢٠٣
المجموع		

(أ) وحدات دعم (٧ من ضباط الصف).

(ب) أفراد الوحدة الطبية.

المرفق الثاني

توزيع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية